

وهو أقرب المواقيت اليك كما في التوضيح ورابعها **بئس** فقال الملم
 بالهجرة وهو ميثاق أهل اليمن **والهند** وبما نبت **أهامة** وهو
 علي مرحلتين من مكة وخامسها **ذان** عرف وهي ميثاق **الأهل**
العراق وبلاد فارس وما وافقها من بلاد **خراسان** و**الشرق**
 وهي علي مرحلتين من مكة وقد نظم بعضهم المواقيت الخمسة فقال
عرف العراق **يلهم** اليمن **ه** وبذي الحليفة يحرم المديني **ه**
والسام حجة ان مرتبها **ه** والأهل تجددت فاستبين **ه**
 والربيل علي حد بد تلك المواقيت ما في الصحاح عن ابن
 عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الأهل
 المدينة ذ الحليفة والأهل السام الحجة والأهل تجددت المنازل
 والأهل اليمن بأهلهم وقال هبت لخصت وطن أيت عليهن من
 غير أهلهن من أزد الحج أو العمرة ومن كان دون ذلك تحت
 حين أنشأ الأحرام حتى أهل مكة من مكة والمدح ان هذه
 المواقيت حد بد كما قال العراقي والابن حبيب تقريب قوله **وهذه**
المواقيت للأهلها ووطن غير عليها من غير أهالها **ال** من كانت
 ميثاقه الحجة مثل المصري ومن ذكره كالتام والاندلس
 والمغرب والرومي والكروري **أ** وهو بد ذي الحليفة فيجوز

لهم

لهم ان يقرها الاحرام الي الحجة لانها في طريقهم **والأفضل** لهم ان
يجروا منها اي من ذي الحليفة كما قال مالك لانها ميثاق النبي
 صلى الله عليه وسلم وأما ذب الاحرام في حق هؤلاء من ذي الحليفة
 ولم يجب عليهم لان ميثاقهم امامهم ولهذا لو ارادوا ان يذهبوا
 الي مكة من طريق آخر من بعد ذي الحليفة بحيث لا يمرون علي
 ميثاقهم الحجة ولا يجازون لوجب عليهم الاحرام من ذي الحليفة
 كما يجب في حق غيرهم **تسببه** اختلف في المدين المرضي هل يجوز
 له التاخير الي الحجة امر لا تملك في الموازية قولان فزوي عنه انه
 لا ينبغي له ان يجاوز الميثاق لما يرجوه من بدية ولا يحرم منه فان
 احتاج الي سبي اهدى وعنه ايضا لا بأس ان يوتر اليها قال
 سدد والاول احسن لان المرضي لا يسبح مجاوزة الميثاق كما
 في ساير المواقيت وقال في التوضيح قال النبي وعنده العقول
 الاول اقبست ابن بزيرة والمستهور الثاني للضرورة انتهى واما
 لو اذن لمدين الاحرام من غير مرضي الي الحجة قال ابن عبد البر قال
 ما نك عليهم دم ومن اصحابه منها اوجب الدم ومنهم من اسقط انتهى
 قال الفاكهاني والمستهور وجوب الدم اي انه لا يجب عليه الاحرام من
 ميثاقه ذي الحليفة فلو انه الي الحجة اسأ وعليه الدم **أخر** يجوز

Copyrighted by King Fahd University